[276] 21 - باب عدم جواز استقلال صاحب المنزل ما يقدمه للضيف واحتقاره واستقلال الضيف له واحتقاره (30535) 1 - محمد بن يعقوب عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: (هلك بالمرء) (1) المسلم ان يستقل ما عنده للضيف. (30536) 2 - وعنه عن محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن عبد الله بن سنان قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: هلك لامرء (1) احتقر لاخيه ما (قدم له) (2) وهلك لامرئ (3) احتقر لاخيه ما قدم إليه. أحمد بن محمد البرقى في (المحاسن) عن نوح النيسابوري عن صفوان بن يحيى مثله (4) وعن ابن محبوب وذكر الذى قبله. (30537) 3 - وعن بعض أصحابنا عن سيف بن عميرة عن (سليمان ابن عمرو) (1) عن (عبد الله بن محمد بن عقيل) (2) عن جابر بن

الباب 21 فيه 3 احاديث (1) الكافي 6: 276 / 5، المحاسن: 415 / 167. (1) في الكافي: يهلك المرء. (2) الكافي 6: 276 / 3. (1) في المصدر: امرؤ (2) في المصدر: يحضره. (3) في المصدر: امرؤ. (4) المحاسن: 414 / 166. (3) المحاسن: 414 / 165. (1) في المصدر: سليمان بن عمر الثقفي (2) في المصدر: عبد الله بن عقيل. (*)